


ISTANBUL	
Y. İslâm Enstitüsü Kütüphanesi	
Rayii No.	1575
Katı No.	

A

میرزاہد ہروی علیہ رحمۃ القوی حضرت تیرینک قطب الرازی علیہ رحمۃ
البارینک تالیف کردہ لری اولان (تصور و تصدیق) نام رسالہ
مرغوبہ سی اوزرینہ تالیف بیوردقلری اشبو شرح لطیفک ہامشنہ
متن و منہوات قونیلہرق نفع عام اولمق اوزرہ طبع اولنوب موقع انتشارہ
قونلدی اخوانمیزک بردانہ ایدنملری توصیہ اولنور .



معارف نظارت جلیہ سنک ۶۸۲ نومرولی رخصتیہ

درسعادت

مکتب صنایع مطبعہ سندہ طبع اولنمشدر

سنہ

۱۳۱۰

İSTANBUL

Y. İslâm Enstitüsü Kütüphanesi

Kayıt No.

273 SEL

Konu No.

273 SEL

شرح الفاضل محمد زاهد بن محمد
سليم الهروي على الرسالة القطبية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ذي الحكمة البالغة والحجة الساطعة العظيم العليم احسانه الولى
للخير والتوفيق والمفيض للتصور والتصديق والصلوة والسلام على من كان
صواديق التصديقات بطابعها متوجهة الى حضرته الاقدس وحقائق
التصورات بانفسها مائة الى جنبه المقدس فمروجه العلى مركز المعقولات
لتصوراتها وتصديقاتها ونفسه العليا منبع العقليات نظرياتها وفطرياتها
وعلى آله الابرار واصحابه الاخيار عظماء مانس القدس رؤساء مجالس الانس
هداة مراسم العلم واليقين حماة معالم الملة والدين اما بعد فيقول العبد
المستعين بعناية الله القوى محمد زاهد بن محمد سليم الهروي صانها الله
عن شر كل نجي وغوى لما كان مبحث التصور والتصديق من نفائس
المطالب العلية ولطائف المأرب اليقينية وكانت الرسالة التى فيها
الحبر العلامة والحرير الفهامة المؤيد بالتأييد السماوى قطب الملة والدين
الرازى وهذا المبحث شريف والمطلب لطيف مشتملة على امهاته ومحتوية
على مهماته فاردت شرح اسرارها وخفياتها وكشفت استارها وخبائثها قاصدا
اتباع المذهب الصحيح وان خلفه المشهور واخذت الحق الصريح وان لم

الرسالة المعموة فى التصور
والتصديق للقطب الرازى
التحتانى رحمه الله تعالى
بسم الله الرحمن الرحيم

هذه رسالة مشتملة على تحقيق
معنى التصور والتصديق
وتعريفها حررتها لبعض
الاصحاب متوكلا على ملهم
الصدق والصواب متن

الايحوز تفسير العلم المتجدد بالعلم الحادث (٣) لان العلم الحادث اعم من العلم الحصولي فيلزم التخصيص مرتين من

غير ضرورة مع ان قوله الذي لا يكفي فيه مجرد الحضور وقع صفة لقوله العلم المتجدد

اعلم ان العلم الذي هو مورد القسمة في التصور والتصديق هو العلم المتجدد الذي لا يكفي فيه مجرد الحضور

متن

وقد تقرر في موضعه ان توصيف المعارف للتوضيح واوصافها متساوية لها كما ان توصيف النكرات للتخصيص واوصافها مخصوصة لها

منه

٢ اي في قوله لا يكفي فيه مجرد الحضور لانه قال لا يكفي دون ان لا يكون فيه الحضور منه

٣ لا يخفى ان حضور المبصر

كعلم الباري تعالى متن

وغيره من المحسوسات بالنسبة الى الحاسة التي بها يدرك لا بالنسبة الى المدرك فالمراد بالحضور في قوله لا يكفي فيه مجرد الحضور مطلق الحضور سواء كان بالنسبة الى المدرك او بالنسبة الى الحاسة ولا يلزم

يساعده مقالة الجمهور فيها انا اشعر في المقصود مستعينا من ولي الخير والوجود (قوله اعلم ان العلم الذي هو مورد القسمة الخ) اقول كأن المراد بالعلم المتجدد ١ علم يتحقق كل فرد منه بعد تحقق الموصوف وهو ليس الا العلم الحصولي والعلم الحضورى وان كان بعض افراده كالعلم المتعلق بالصورة العلمية متحققا بعد تحقق الموصوف لكن جميع افراده ليس كذلك وفيه ٢ اشارة الى ان المدرك في العلم الحصولي قد يكون حاضرا كالمبصر ٣ فالابصار مثلا علم حصولي لاحضورى كاذب اليه صاحب الاشراق ويمكن ان يقال في هذا المقام العلم الذي هو مورد القسمة في فوائح كتب المنطق ينبغي ان يكون له دخل في الاكتساب التصويرية والتصديقية واختصاص بها وما هو الا العلم الحصولي اعلم ان العلم الحصولي يطلق على معنيين ٤ الصورة الحاصلة وحصول صورة الشئ قال العلامة الشيرازي في درة التاج ان كلا منهما يتقسم الى التصور والتصديق والجمهور على ان مورد القسمة هو المعنى الاول ومن الافضل ٥ من ذهب الى انه هو المعنى الثاني اقول على هذا التقدير يلزم ان يكون بين التصور والتصديق اتحاد نوعي ٦ وهو خلاف التحقيق كاستثنائي ان شاء الله تعالى لان حصول الصورة ليس الا الوجود الذهني والوجود حقيقة واحدة وافراده افراد حقيقية كما تقرر في موضعه ثم بعضهم خص مورد القسمة بالعلم الحادث ولا يخفى ان تخصيص المورد بالعلم الحصولي على هذا التقدير ايضا لازم اذ العلم الحادث اعم من العلم الحصولي فيلزم التخصيص مرة بعد اخرى من غير ضرورة (قوله كعلم الباري) لا يخفى عليك ان العلم في العلم الحضورى نفس المعلوم فيلزم على تقدير كون علم الواجب علما حضوريا عدم علمه تعالى قبل وجود المعلوم واستكمالها بالغير وزيادة صفة العلم عليه والتحقيق ان للعلم ثلاثة معان الاول المعنى المصدرى والثاني مبدأ الانكشاف والثالث الحاضر عند الذات المدركة اما الاول فهو امر اضافي انتزاعي واما الثاني فهو نفس المعنى الثابت في الممكنات وهو صفة كمال ولا يستلزم وجود المعلوم

من تعيم الحضور ههنا تعيم الغائب في قوله بعد ذلك واما العلم المتجدد بالاشياء الغائبة عنا كما لا يخفى منه

٤ المعنى الاول علم بمعنى مابه الانكشاف الثانى علم بالمعنى المصدرى منه (٤) ٥ تمسك بعض الافاضل

بشهرة انقسام العلم الى
التصور والتصديق بالمعنى
الثانى كما هو المشهور بين
القوم منه

وعلم المجردات بانفسها
وعلمنا بانفسنا والالم ينحصر العلم
فى التصور والتصديق اذ التصور
هو حصول صورة الشئ
فى العقل متن

٦ والفرق بين اتحاد العلم
والمعلوم فى العلم الحضورى
وايجادهما فى العلم الحضورى
ان فى الاول اتحاد محض
وفى الثانى اتحاد مع تغير
اعتبارى كاسيحي فى حاشية
الحاشية منه

٧ هذه الاستحالة واردة على
تقدير حدوث الزمان من
جانب الماضى كما هو مذهب
المحققين من الغائلين بحدوث
العالم وغير واردة على تقدير
عدم نهايته من ذلك الجانب كما
هو مذهب القائلين بقديم العالم
اذ المعدوم الزمانى عندهم غائب
والتصديق يستدعى التصور
الذى هو كذا متن

فى زمان وحاضر فى زمان آخر

واما الثالث فهو فى العلم الحضورى عين المعلوم وفى العلم الحضورى غيره وقد تحقق
فى الواجب تعالى جميع تلك المعانى لكن ما هو عينه هو المعنى الثانى وهو مبدأ
الانكشاف جميع الاشياء فهو كالصورة العلمية المتعلقة بجميع الاشياء فكما ان الصورة
العلمية منشأ الانكشاف لمن حصل له تلك الصورة والمدرک عنده منكشف سواء كان
ذلك المدرک موجودا او معدوما فكذا هذا النحو من العلم للواجب منشأ انكشاف
جميع الاشياء عنده وجميع الاشياء معلوم له سواء كانت تلك الاشياء موجودة
او معدومة وتتمام القول يقتضى بسطا فى الكلام لا يسعه هذا المقام (قوله وعلم
المجردات بانفسها وعلمنا بانفسنا) قال الشيخ فى التعليقات ٩ فى بيان ذلك
الاشياء اما ان يكون وجودها لها او وجودها لغيرها فالتفارقات
وجودها لها فلذلك تدرك ذاتها والنفس وجودها لها فلذلك تشعر
لذاتها وتدركها والآلات الجسدانية وجودها لذاتها كالعين مثلا بل
لغيرها وهى القوة الباصرة فلذلك لا تدرك ذاتها وليس كذلك النفس
وقد زاد عليه فى موضع آخر ان وجد اثر كنت ادرك ذاتى كما ادرك
شيئا آخر بان يوجد منه اثر فى ذاتى ولكن ليس لوجود الاثر الذى
ادركت منه ذاتى تاثر فى ادراكى لذاتى الاسباب وجوده لى واذا كان
وجودى لى لم يتنجس فى ادراكى الى ان يوجد اثر آخر لى سوى ذاتى اقول
حاصله ان التعقل هو وجود شئ وحصوله للذات المجردة فالجردات لما كان
وجودها لانفسها يكون تعقلها ايضا بذاتها فتعقلها بالمعنى المصدرى هو
عين وجودها لها وتعقلها بالمعنى الحاضر عند المدرک هو عين ذاتها المجردة
ولما ينبغى ان يعلم ان ليس بين العاقل والمعقول ههنا تغير لاحقيقة ولا اعتبارا
وليس ههنا حيثية تقيدية موجبة للتكثير ومن ذهب الى ذلك فقد اخطأ
كيف والذات المأخوذة مع الحيثية امر اعتبارى يعتبرها العقل والعلم
المتعلق لها علم حصولى فتأمل فى هذا المقام فانه من مزلق الاقدام
(قوله والتصديق يستدعى الح) لا يقال التصديق هو ادراك وقوع
النسبة ولا شك ان وقوع النسبة من الصور الذهنية لامن الاعيان الخارجية
والعلم المتعلق بالصورة الذهنية علم حضورى والالزم اجتماع المثلى بل

وليس معدوما محضا وكل جزء من اجزاء الزمان وكل واحد من الزمانيات موجود فى موضعه وزمانه وحاضر (الامثال)

عنده تعالى وان كان غالباً عندنا منه (٥) ٨ اعلم ان العلم التفصيلي للواجب تعالى عين ما وجدته في الخارج

وصراية اربع احدها ما يعبر
عنه بالقلم والنون والعقل في
الشريعة والعقل الكل عند
الصوفية وبالقول عند
الحكماء فالعلم حاضر عنده
ما هو مكنون فيه وثانيها ما يعبر
عنه في الشريعة بالروح المحفوظ
بالنفس الكلية عند الصوفية
وبالنفس الفلكية عند الحكماء
فالروح حاضر عنده تعالى

والعلم الحضورى لا يكون
بمحصل صورة واما العلم
التجدد بالاشياء الغائبة
عنا فلا بد وان يكون بمحصل
صورها فينا اذ حالة العلم ان
لم يحصل لنا امر ولا زال عنا
امر فاستوى حال العلم وما قبله
وهو محال مت
وان زال صرفا الزائل
عند العلم بهذا غير الزائل
عند العلم بذلك متن

مع ما فيه من صور الكليات
وثالثها كتاب المحو والاثبات
وهو القوى الجسمانية التي
تنقش فيها الجزئيات المادية
وهي النفوس المنطقية في
الاجسام العلووية فهذه القوى
مع ما فيها من النفوس حاضرة

الامثال لانا نقول العلم المتعلق بالصورة الذهنية من حيث انها صورة
ومكتتفة بالعوارض الذهنية علم حضورى واما المتعلق بنفسها مع قطع
النظر عن تلك الحثية فعلم حصولى والتصديق على تقدير كونه علما متعلقا
بالنسبة من هذا القبيل وبهذا حصل الفرق بين التصديق وبين الجزء الاخير
من القضية عند الاوائل وبينه وبين القضية عند الامام فما وقع في الحواشى
الشريفة الشريفة على شرح الشمسية ان القضية المعقولة هو المفهوم العقلى
المركب من المحكوم عليه وبه والحكم بمعنى وقوع النسبة اولا ووقوعها فهذه
المفومات من حيث انها حاصلة في الذهن تسمى قضية والعلم بها تصديقا
عند الامام واما عند الاوائل فالتصديق هو العلم بالعلوم الذى هو وقوع

النسبة اولا ووقوعها ليس كما ينبغي فتأمل (قوله والعلم الحضورى ليس
بمحصل الصورة) ١٠ فان قلت قد وقع عند كثير من المحققين ان في تفسير
التصور بمحصل صورة الشئ في العقل تسامحا والمراد منه الصورة
الحاصلة من الشئ عند العقل وهى اعم من ان تكون غير المعلوم وهو في
العلم الحضورى اوعينه وهو في العلم الحضورى قلت من البين ان الصورة
الحاصلة من الشئ حكاية عن ذلك الشئ واتحاد الحكاية مع المحكى عنه
محال والتغاير الاعتبارى لا ينفع ههنا فتدبر فان الحق احق بالاتباع
(قوله وان زال امر الخ) في المطارحات ان زال عنا شئ فاما ان يكون ذلك
الشئ ادراك امر او صفة غير الادراك وعلى الاول فيكون ذلك الادراك
امرا وجوديا اذا الامر العدمى لا يكون انتفاء ما ليس بشئ وعلى الثانى
فللنفس ادراك امور لا ينتهى الى حد فيجب ان يكون فينا صفات غير متناهية
يبطل واحد عند قصد النفس الى ادراك شئ قال بعض ١١ المحققين
الاولى في الشق الاول ان يقال فينتهى الى ادراك وجودى والالكان للنفس
ادراكات غير متناهية ويكون كل منها انتفاء ادراك آخر حاصل قبله
اقول فيه نظر اذ على هذا الشق لا يلزم ادراكات غير متناهية
بل اعدام ادراكات غير متناهية اذ على هذا التقدير كل ادراك زوال

عنده ورابعها سائر الموجودات الخارجية والذهنية حاضرة عنده تع منه

٩ وما قال اولاً لا يدل على ثبوت علم المجردات بانفسها من غير تعرض (٦) لكونه حصولاً او حضورياً وما قال

انما يدل على ان علمنا بانفسنا علم حضوري منه وذلك لما عرفت ان هذه المفهومات من حيث انها حاصلة في الذهن ليست قضية بل علماً لها مع انه ان اراد ان العلم بتلك المفهومات من حيث انها حاصلة في الذهن تصديق فالامر ليس كذلك لان العلم بها من تلك الحيثية علم حضوري والتصديق علم حصولي وان اراد ان العلم بها بدون تلك الحيثية تصديق فعلى تفسيره القضية يلزم عدم الفرق بينها وبين التصديق اللهم الا ان يقال المراد بالحيثية ههنا هو الحيثية التعليلية لا الحيثية التقييدية ثم في كلامه شيء آخر وهو ان المراد بالمفهومات في قوله فهذه المفهومات من حيث انها حاصلة في الذهن تسمى قضية هو الامر العقلي المركب منها وفي قوله العلم بها يسمى تصديقا نفس تلك المفهومات المتعددة

لان العلم المتعلق بذلك الامر العقلي المركب علم واحد غير مركب والعلم المتعلق بتلك المفهومات من حيث (الادراك)

انها متعددة او علم واحد مركب (٧) من هذه العلوم والتصديق عند الامام علم مركب من العلوم

المتعددة لا علم واحد
بسيط منه

١١ قد نقل عنه وجه الاولوية

ان المقدمة الاخيرة في الدليل

السابق بم بل ظاهر البطلان

على ان في هذا الطريق

دقائق لا يخفى دقتها وانت تعلم

ان المقدمة الاخيرة في الدليل

السابق يحتمل ان يكون

معناها ان العدم ليس

والالكان العلم باحدهما

هو العلم بالآخر متن

انتفاء ما ليس بشئ على

وجه لا يكون مستلزما

فيلزم ان يكون فينا امور

غير متناهية بحسب ما في قوتنا

الدراكة من الامور الغير

المتناهية متن

لوجود ذلك بين لاسترة

فيه فعدم المعدوم والاعمى

ومحوها وان كان انتفاء لما

ليس بشئ لكنه مستلزم

لشئ مع انه قد اشهر ان

كلاشكال والاعداد المرتبة متن

الادراك السابق عليه ان يكون الادراكات الحاصلة في الزمان السابق
زائدا او مساويا للادراكات الحاصلة في الزمان اللاحق اذ على هذا التقدير
ليس ادراك من الادراكات الحاصلة في الزمان اللاحق الا ما هو بازائه
ادراك من الادراكات الحاصلة في الزمان السابق مع ان تزايد العلوم يوما
فيوما يدل على خلافه وايضا يلزم على هذا التقدير اجتماع النقيضين لانه
لما كان في قوة النفس ادراكات غير متناهية كما ذكره في الشق الثاني وكان
الادراك زوالا لصفة هو ادراك آخر يلزم ان يتحقق فينا صفات غير متناهية
هي ادراكات غير متناهية ولما كان كل ادراك زوالا للادراك السابق عليه
يلزم ان لا يتحقق شئ منها والمص رحمه الله لم يرد الشئ الزائل بين الادراك
وصفة غير الادراك كما فعله صاحب المطارحات لان الامور الغير المتناهية
بحسب ما هو في القوة من الادراكات الغير المتناهية يلزم على هذا التقدير
ان يكون الادراك زوالا لامر سواء كان ذلك الامر الزائل ادراكا
او صفة غيره (قوله والالكان العلم الخ) وذلك لان الزائل الواحد ليس
له الازوال واحد اقول وايضا العلم بهذا لا يجامع العلم بذلك حدوثا لما
اشهر ان النفس في آن واحد لا تتوجه الى شيئين فلو كان الزائل عند العلم
بهذا عين الزائل عند العلم بذلك يلزم اعادة المعدوم بعينه او اعدام غير الاعداد
الاول والايستوى حال العلم وما قبله (قوله فيلزم ان يكون الخ) حاصله
ان الادراك لما كان زوالا لصفة هو ادراك غير متناهية اي ادراك غير واقف عند حد
فتلك الامور الغير المتناهية تكون موجودة بالفعل قبل جميع تلك الادراكات
وقد يمنع تارة كون الادراك غير واقف عند حد لما تقرّر عند بعض ائمة
الكشف والشهود انه لا ترقى للنفس في النشأة الآخرة وتارة وجود الامور
الغير المتناهية بالفعل لان اللزوم هو تقدم كل امر زائل على الادراك الذي
هو زوال ذلك الامر لا تقدم جميع تلك الامور على كل واحد من الادراكات
حتى يتحقق وجود الامور الغير المتناهية بالفعل (قوله كلاشكال والاعداد

السلب حقيقة لا يتعلق بالثبوت والظاهر ان ذلك ليس ظاهرا بالبطلان ثم لا يخفى ان الطريقة التي اخترعها

باطلة بالحقيقة لانها تدل على الايجاب الجزئي والمق الايجاب لكلي اي (٨) وجود جميعها اللهم الا ان يثبت

المرتبة) اعلم ان الاعداد سواء كانت من الامور الغير المتناهية بمعنى انها غير واقفة عند حد او من الامور الغير المتناهية بمعنى انها موجودة بالفعل يكون اداك النفس بها غير متناه بمعنى انها لا تقف عند حد والتحقيق ان الاعداد ان كانت من الامور الاعتبارية الاتزاعية فعدم تناهيها بالمعنى الاول وان كانت من الامور العينية الموجودة فعدم تناهيها بالمعنى الثاني والحق هو الاول لان العدد من الامور التي يتكرر نوعها ولانه مركب من الاحاد ١٣ ولست اقول من الوحدات كما يتوهم من ظاهر عباراتهم كيف والعدد محمول على المعدودات بالمواطأة ١٤ والوحدات محمولة عليها بالاشتقاق والواحد من حيث هو واحد ليس بموجود في الخارج فكذا العدد المركب منه والكلام الواقع من الشخ في الهيات الشفاء ليس على ظاهره ١٥ حيث قال العدد له وجود في الاشياء ووجود في النفس وليس قول من قال ان العدد لا وجود له الا في النفس بشئ يعتد به واما من قال ان العدد لا وجود له مجردا عن المعدودات التي في الاعيان الا في النفس فهو الحق (قوله ويكون تلك الامور الخ) اي اعدام تلك الامور وح ترتبها من جهة الاعداد المتأخر (قوله لانه لما كان الخ) لا يخفى ان الترتيب كما يحصل بالتقدم والتأخر الذاتيين كما بين العلل والمعلولات وبالتقدم والتأخر الوضعيين كما بين الاجسام والمقادير كذلك يحصل باللازمة والملزومية وانما لم يثبت الترتيب بالعلية والمعلولية بان الاقل جزء الاكثر فوجود الاقل علة لوجود الاكثر وعدم العلة علة لعدم المعلول فعدم الاقل علة لعدم الاكثر لوجهين الاول ان العدد لا يتركب من الاعداد التي تحته كما تقرر في موضعه قال بعض المحققين هذا الحكم مع القول باشتغال العدد على الجزء الصوري ظاهر لاسترة فيه واما ١٦ مع القول بنفي الجزء الصوري عنه فلا اذ العدد وحدات محض بلا انظام امر فدخول الوحدات في العدد هو بعينه وجود الاعداد فيه اقول ١٧ وبالله التوفيق العدد على تقدير عدم

توافق الادراكات في الموجودة والمعدومية منه ١٢ حاصل ما ذكره انه يلزم على هذا التقدير تحقق الادراكات المنتفية اعنى الادراكات التي انتقت اولاً وهو محال اذ هو اعادة المعدومات بعيونها ويفهم منه ايضا انه على هذا التقدير اذا لحق بتلك الادراكات ادراكات يلزم انقلابها بان يتحقق ما هو منتف ويتحقق ما هو متحقق ثم اذ لحق بتلك الادراكات وذلك

ويكون تلك الامور الحاصلة فينا مرتبة موجودة متن لانه لما كان العدد الاكثر مستلزما للعدد الاقل فعدم الاقل يكون مستلزما لعدم الاكثر فاذا كان عدم الواحد اوالاثنين او علة عدميهما موجودة فينا بالفعل متن

الادراكات ادراكات آخر يلزم انقلابها كذلك ومدار كلامه على لزوم تحقق الادراك المنتفي وايرادنا على ما بيناه انما يتوجه عليه منه ١٣ قال ارسطو لا تحسبن

ان ستة ثلاثة بل هي ستة مرة واحدة واستدلوا عليه بان الستة مثلان تقوم بثلاثة ثلثة دون (اشتغاله)

اربعة واثنين وخمسة وواحد لزم ترجيح (٩) بلا مرجح وان تقوم بالكل لزم استغناء الشيء عما هو ذاتي له

لان كل واحد كاف في تقويمها
فيستغنى عما عداه منه
١٤ سواء اعتبر فيه الجزء
الصوري اولا كما لا يخفى منه
١٥ اي بمحمول على ظاهره
يعنى كلامه في الوجود النفس
الامرئى لا الخارجى منه
١٦ التفصيل ان ههنا امور
الاول الواحدت من حيث
انها مستعملة على الهيئة
الصورية بان يكون تلك الهيئة
الصورية جزءا لها والثانى
الوحدات من حيث انها
معروضة لتلك الهيئة من غير
ان يكون تلك الهيئة داخلة
فيها والثالث الواحدات المحضة
بان لا تكون تلك الهيئة داخلة
فيها او عارضة لها والرابع كل
وحدة وحدة والعدد على تقدير
اشتماله على الجزء الصورى
وحدات بالوجه الاول وعلى
تقدير عدم اشتماله عليه
وحدات بالمعنى الثانى منه
١٧ لا يخفى على المتأمل ان
لحكم الواحد لا يتعلق بالاشياء
الكثيرة من حيث انها كثيرة

اشتماله على الجزء الصورى هو الوحدات من حيث ١٦ انها معروضة للهيئة
الاجتماعية لا الوحدات المحضة ضرورة ان العدد حقيقة محصلة وشئ مركب
والواحدة بدون تلك الهيئة ليست كذلك ودخولها في العدد لا يستلزم ١٨
دخولها فيه من تلك الهيئة كما يشهد به الفطرة السليمة والقرينة المستقيمة
كيف يلزم دخول الوحدة في العدد مرتين مرة على الانفراد ومرة في
ضمن المجموع ويلزم تركيب العدد كالثلاثة مثلا من الاجزاء الغير المتناهية اذ
يكون المجموعات الثلاثة الحاصلة من الواحدات الثلاثة جزءا وكذا المجموعات
الثلاثة الاخر الحاصلة من تلك المجموعات وهكذا مع التصور الثلاثة مثلا مع
الغفلة عن مجموع الوحدتين بل نقول على تقدير كون العدد محض الوحدات
ايضا لا يلزم تركيبه من الاعداد لان دخول الوحدات في الستة مثلا يرجع
الى دخول وحدة وحدة فيها كما يظهر بالتأمل الصادق والفرق بين كل وحدة
وحدة وبين الوحدات بدون الهيئة الوحدانية مما لا يخفى على احد وبما حققنا
يظهر لك ان ما قال هذا المحقق في بيان الامور الغير المتناهية مطلقا مرتبة
بان مجموع الامور الغير المتناهية متوقف على هذا المجموع بلا واحد وهذا
المجموع بلا واحد يتوقف عليه اذا اسقط عنه واحد اخر ١٩ وهكذا
لا يتم سواء كان العدد مشتملا على الجزء الصورى او غير مشتمل عليه
نعم لو قال بان المجموع الاول مستلزم للمجموع الثانى وذلك المجموع
للمجموع الثالث وهكذا كان صحيحا لانه اذا تحقق مجموع آحاد العشرة مثلا
تحقق كل واحد واحد من آحاد الخمسة واذا تحقق كل واحد
واحد منها تحقق مجموعها بالضرورة هذا والوجه الثانى ان علة عدم
المعلول ليست عدم العلة المعينة بل عدم علة ما ٢٠ واما عدم العلة المعينة
فهو غير مستلزم لعدم المعلول قال بعض الافاضل عدم المعلول ليس
يتوقف بالذات الا على عدم العلة التامة فشىء بعينه لا يترتب وجوداً
وعدماً الا على شئ بعينه ٢١ واما احداً لاجزاء بعينه اولا بعينه فعلى
خلاف متصورات الجماهير من مقارنات الموقوف عليه ولو ازمه لامن
الداخلات فعدم الشرط ليس مما يتوقف عليه عدم المشروط بل هو

الترى ان دخول الرجل الكثير في الدار مثلا ليس بدخول واحد بل لكل واحد من الرجل دخول هو قائم به منه

١٨ وذلك لان المجموع الثاني ليس موقوفا عليه للمجموع الاول (١٠) وجزء فيه الا بواسطة جزئية العدد

مقارن لعدم العلة التامة الذي هو العلة لعدم وكذلك وجود المانع ليس يتوقف عليه عدم المعلوم بل ربما يتنى مع انتفاء المانع لعدم تحقق العلة التامة اقول العلة التامة الموقوف عليها المعلول هو مجموع العلل الناقصة بمعنى آحادها لا بمعنى المركب منها المغايرة والالزم ان يكون العلة التامة جزء لنفسها لانها جملة ما يتوقف عليه فلو كانت هي ايضا من جملة ما يتوقف عليه لزم ان تكون هي ايضا جزء لتلك الجملة التي هي نفسها ولهذا قال بعضهم المعلول يتوقف على العلة التامة بتوقفات كثيرة ويصدق العلة التامة عليها بوصف الكثرة فعدم العلة التامة ليس الاعدمات آحاد العلل الناقصة كما ان وجودها ليس الا وجودات تلك العلل فلو كانت علة عدم المعلول عدم العلة التامة دون عدم واحد منها يلزم ان لا يعدم المعلول الا عند عدمها والظن ان الامر ليس كذلك اذ كثير اما يعدم المعلول عند عدم واحد من العلل الناقصة

(قوله فعدمات الاعداد الخ) لقائل ان يقول تلك العدمات امور انتزاعية ينترعها العقل من الاعداد المدومة ومعنى استلزام عدم الاقل لعدم الاكثر استلزام صحة انتزاع العدم من الاقل لصحة انتزاع العدم من الاكثر فلا تكون تلك العدمات موجودة غير متناهية بالفعل فان قلت للفق اجراء برهان التطبيق في تلك العدمات وكونها امور انتزاعية لا يمنع ذلك لان الاجزاء المقدارية في الجسم المتصل الغير المتناهي مجرى فيها برهان التطبيق لان منشأ انتزاعها موجود في الخارج واما تلك العدمات فنشأ انتزاعها ليس كذلك ثم لا يخفى عليك ان هذا البيان مجرى في اعدام المدومات ايضا اذ كما ان الاكثر بالذات مستلزم للاقل بالذات كذا الاكثر بالعرض مستلزم للاقل بالعرض وكما ان عدم الاقل بالذات مستلزم لعدم الاكثر بالذات كذا عدم الاقل بالعرض مستلزم لعدم الاكثر بالعرض فلا يرد ان الامر الزائل لا ينحصر في العدد فيجوز ان يكون الادراك زوال امر آخر غير العدد (قوله

العارض للمجموع الثاني في العدد العارض للمجموع الاول لما تقرر في موضعه ان الجزئية والكلية من الاعراض الاولى للكم ولم يثبت كون العدد جزءا العدد لان حقيقته واحدة اعتبر معها الهيئة الصورية اما بعروضها لها اودخولها فيها على اختلاف القولين وليس حقيقته محض الواحدات منه

فعدمات الاعداد الغير المتناهية تكون موجودة بالفعل ايضا وبين بطلان هذا في الحكمة متن

١٩ وبهذا يتم استلزام العدد الاكثر للعدد الاقل كما قال المص رحمه الله تعالى منه ٢٠ والا يلزم عند اعدام العلل معا توارد العلل المستقلة على معلول واحد منه

٢١ وما قال ان شياً بعينه لا يترتب وجودا وعدمها الاعلى شياً بعينه ففي

الوجود مسلم واما في العدم فلا اذا التحق ان العدم لا يحتاج الى التأثير بل يكفي فيه سلب التأثير في وجوده منه (قابين)

٢٢ توجيهه ان العلم على تقدير كونه بزوال (١١) امر ليس نفس الازالة والزوال بل نفس الزائل كما انه اذا

كان يحصل صورة
ليس نفس التفصيل
او الحصول بل هو نفس

فتبين بهذا ان العلم تحصيل
لازالة متن
ولان كون العلم تحصيل
لازالة هو من الامور التي
نجدها في انفسنا ولا يحتاج فيها
الى برهان وبيان والامر
الحاصل عند العلم باحد
المعلومين غير الحاصل عند
العلم بالمعلوم الآخر لما سبق متن

فيلزم ان يكون لكل معلوم
امر في العقل يطابقه وهو العلم
به دون العلم بما عداه متن

وذلك هو المراد بحصول
صورة الشيء في العقل متن
ويجب ان يكون هذا
العلم اعم من يكون مطابقا
لما في نفس الامر او غير مطابق
جازما او غير جازم فيشمل
جميع التصورات والتصديقات
اذ المنطق انما يبحث فيه عن
المعاني الكلية الشاملة وعن
الصناعات الخمس واذا تقرر
هذا فنقول متن

الحاصل فكما ان الحاصل
من حيث انه حاصل
يتصف بالمطابقة معه مع
قطع النظر عن كونه حاصل
فكذا الزائل من حيث انه

فتبين بهذا الخ) وايضا تبين ان العلم متصف بالمطابقة واللا مطابقة
والازالة لا يتصف بهما فتأمل ٢٢ (قوله ولان كون العلم الخ)
والاستدلال عليه لاينا في كونه من الامور الواجديية اذا نظري هو
ما يتوقف ٢٣ على النظر لا ما يحصل بالنظر لما سبق والالكان العلم باحدها
عين العلم بالآخر وذلك لان الحاصل الواحد ليس له الاحصول واحد
ووجه آخر لو كان الحاصل عند العلم بهذا عين الحاصل عند العلم
بذلك يلزم تحصيل الحاصل ٢٤ غير تحصيل الاول لما اشهر ان النفس في
آن واحد لا يتوجه الى شيئين (قوله فيلزم ان يكون الخ) فان قلت
يجوز ان يكون ذلك الامر العقلي مما لا يجري فيه المطابقة واللا مطابقة
كما لاضافة بين العالم والمعلوم على ماهو مذهب جمهور المتكلمين قلت
العلم متصف بالمطابقة واللا مطابقة كما يشهد به الضرورة فيلزم ان تكون
لكل معلوم امر مطابق له هذا لكن لقائل ان يقول فح لا حاجة الى
ما ذكره من المقدمات بل يكفي ان يقال وجود العلم متصف بالمطابقة
واللا مطابقة وغير الصورة الحاصلة لا يتصف بهما فتدبر وقد يقال
العلم ليس نسبة بين العالم والمعلوم لان تحقق النسبة فرع تحقق المنتسبين
ومحن ندرك ما ليس بموجود في الخارج فلا بد له من وجود واذا ليس
له وجود في الخارج فهو في الذهن واعترض عليه بانه يجوز ان
يتحقق ذلك في بعض المدارك العالية وانت خبير بان الاشياء المدركة
لنا الخارجة عن اذهاننا لو عدمت في الخارج لا يتغير علمنا بها كما يحكم به
البداهة فذلك النحو من التحقق ليس كافيا وبهذا يثبت ما ذهب اليه
المحققون من ان المعلوم بالذات هو الصورة العملية فتأمل فان المناقشة فيه
مجالا (١١ قوله وذلك) هو المراد بحصول الصورة اذا لمطابقة انما هي
متحققة فيها وهذا يدل على ان مورد القسمة في التصور والتصديق هو
العلم بمعنى الصورة الحاصلة كما حققناه (قوله ويجب ان يكون الخ)
وانما يع العلم بحيث يشتمل التصورات ايضا لان شمول العلم لها ظاهر بخلاف

زائل متصف بالمطابقة معه مع قطع النظر عن كونه زائلا منه ٢٣ التوقف على النظر عبارة عن الحصول به سواء

كان التوقف بمعنى الترتب او بمعنى لولاه لامتنع لان (١٢) ما يحصل بشئ لا يلزم ان يكون مترتباً عليه

او مترتباً عليه منه

٢٤ هذا البيان على تقدير ان

فسر التصور بامور احدها بانه
عبارة عن حصول صورة
الشيء في العقل متن

وثانها بانه عبارة عن نفس
النسبة لاعن الانتساب لان
الانتساب فعل متن

وهو مرادف للعلم وثانها
بانه عبارة عن حصول صورة
الشيء في العقل فقط متن

وهو محتمل لوجهين احدهما
حصول صورة الشيء مع اعتبار
عدم الحكم وثانها حصول
صورة الشيء في العقل مع عدم
اعتبار الحكم متن

وهو بهذا لتفسير اعم منه
بالتفسير الاول للثاني لانه جاز
ان يكون مع الحكم واخص منه
بالتفسير الاول لان الاول جاز
ان يكون مع اعتبار الحكم وفسر
التصديق بامور متن

احدها بانه عبارة عن الحكم
ونسب هذا التفسير الى الحكماء
متن

وفسر الحكم بثك تفسيرات
احدها بانه عبارة عن انتساب
امر الى آخر ايجاباً او سلباً متن
والعلم افعال متن

يكون العلم عين الحاصل
ايضا ضروري اذ يمكن فيه
اليه ان يتوهم على هذا

تقدير ان العلم بهذا هو الحاصل بحصول العلم بذلك هو هذا الحاصل بحصول آخر منه

شموله للتصديقات المطابقة والجازمة وان كان ظاهراً لكن اوردته بواسطة
مقابلتها (قوله فسر التصور الخ) التصور في التفسير الاول كان في
صرافة العموم ومحوضة الاطلاق حتى يتعلق بكل شيء ويصدق على
نفسه ونقيضه بالحمل العرضي ٢٥ والتصور بالتفسيرين الاخيرين وان كان
يتعلق بكل شيء على ما ذهب اليه المحققون ولهذا قيل لا حجر في التصورات
لكن لا يصدق ٢٦ على نفسه ونقيضه بالحمل العرضي على جميع التقادير (قوله
مرادف للعلم الخ) اي العلم الذي هو مورد القسمة (قوله وهو محتمل لوجهين
الخ) وهو غير محتمل لوجهين آخرين اي عدم حصول صورة الشيء
مع عدم اعتبار الحكم وعدمه وحصول صورة الشيء مع عدم اعتبار
عدم الحكم لعدم ملائمتها للساذجية ومقابلة الحكم (قوله وهو)
(بهذا التفسير الخ) لا يخفى عليك انه بين النسبة بين الوجهين والتفسيرين
بحسب المفهوم ويظهر منه بحسب الصدق ايضا (قوله احدها بانه عبارة
عن الحكم) اعلم ان الحكم يطلق على معان اربعة الاول جزء القضية
اي وقوع النسبة اولا ووقوعها والثاني المحكوم به والثالث القضية من
حيث اشتمالها على ربط احد المعنيين بالآخر وسلب الربط والرابع التصديق
على ما ذهب اليه البعض (قوله وفسر الحكم الخ) الحكم انما هو بالتفسير
الاول على الحقيقة وبالتفسيرين الاخيرين على المجاز ثم لا يخفى ان الاذعان
والقبول ايضا من تفسيراته كما يدل عليه ما في شرح المطالع (قوله وثانها
بانه عبارة عن نفس النسبة الخ) اراد هذا التفسير في هذا المقام غير
مناسب لان الكلام في الحكم بمعنى التصديق لا الحكم بمعنى جزء القضية
قوله لان الانتساب لا يخفى ما فيه فافهم (قوله والعلم افعال) المذهب
المنصور في العلم انه من مقولة الكيف كما تقرر في موضعه ولعله اراد ان العلم
حاصل بالافعال ٢٧ اعلم ان ههنا اشكالاً مشهوراً اوردته الشيخ في آهيات
الشفاء واجاب عنه حيث قال لقائل ان يقول العلم هو المكتسب متصور
الموجودات مجرد عن موادها وهي صور جواهر واعراض فان كانت

٢٥ لان كل واحد من الصورة الحاصلة (١٣) ونقيضها من المفهومات العقلية دون الموجودات الخارجية منه

٢٦ عدم الصدق على تقدير ان يكون نفس مفهوم التصور مقيدا بعدم الحكم ولعدم اعتباره ونقيضها مع الحكم واعتباره منه
٢٧ لا يخفى ان النسبة ايضا من الانفعال اللهم الا ان يقال المراد هي من حيث انها موجودة في الذهن ولا شك انها تصير علما وانفعالا ولهذه العناية لا يتجه ما اورده في الحاشية اولا الى ان يراد هذا التفسير الخ منه
٢٨ اشارة الى ان الجواب لا يتم وذلك لان التحقيق عندهم ان الاضافة وغيرها من المقولات النسبية ليست موجودة في الخارج والصواب في الجواب ان يقال مرادهم حصر الاعراض الموجودة في نفس الامر والموجود فيها ههنا امران الحقيقة

صور الاعراض اعراضا فصور الجواهر كيف تكون اعراضا فان الجوهر لذاته جوهر فماهيته لا تكون في موضوع البتة ومماهيته محفوظة سواء نسبت الى الادراك العقلي او نسبت الى الوجود الخارجي فنقول ان ماهية الجوهر جوهر بمعنى انه موجود في الاعيان لافي الموضوع وهذه الصفة موجودة لماهية الجوهر المعقولة فانها ماهية من شأنها ان تكون موجودة في الاعيان لافي موضوع اي ان هذه الماهية هي معقولة عن امر وجوده في الاعيان لافي موضوع واما وجوده في العقل بهذه الصفة فليس ذلك في حده من حيث هو جوهر اي ليس حد الجوهر انه في العقل لافي موضوع بل حده انه سواء كان في العقل او لم يكن فان وجوده في الاعيان ليس في موضوع انتهى لا يخفى عليك ان القول بعرضية الصورة الجوهرية مناف لحصر العرض في المقولات التسع لان المقولات اجناس عالية متباينة بالذات اللهم ٢٨ الا ان يكون مرادهم حصر الاعراض الموجودة في الخارج وما اورده على الحصر من النقض بالوحدة والنقطة فمدفوع لان الوحدة ليست من الموجودات الخارجية والنقطة من مقولة الكيف كما صرح به الفارابي في التعليقات حيث قال النقطة كيفية في الخط وهو مثل التربع لانها حالة للخط المنتهى ثم ههنا اشكال آخر وهو ان العلم من الكيفيات النفسانية فيلزم ان يكون الشيء الواحد جوهرًا وكيفا مع انها مقولتان وصدقهما على شيء واحد ممتنع وقد اجاب من الاشكالين بعض المتأخرين بالفرق بين القيام والجوهر بان ماهو جوهر معلوم حاصل في الذهن وموجود فيه وما هو عرض وكيف علم قائم بالذهن وموجود في الخارج وحاصله كما يظهر بالتأمل الصادق ان القائم بالذهن شبح المعلوم ومثاله والحاصل فيه عين المعلوم ونفسه فهو جمع بين المذهبين وانت تعلم انه قول بلا دليل ساقط عن درجة التحقيق بل النظر الدقيق يقتضى امتناع ذلك بان يقال انا لانعني بالعلم الاما هو مبدأ الانكشاف ولا شك ان الصورة الحاصلة كافية في الانكشاف كما يشهد به الحدس الصائب

العلمية والحقيقة الحاصلة في الذهن من حيث هي وكل منهما مندرجة في المقولة الاولى اي في مقولة الكيف والثانية

فنشأ الانكشاف هو الصورة الحاصلة فلو فرض ان يكون القائم بالذهن
ايضا منشأ الانكشاف يلزم حصول الحاصل على انه يلزم ان تكون تلك
الصورة الحاصلة علما وعرضا كيفا كما تقطنت فعاد الاشكال واجاب عنهما
بعضهم ٢٩ بان الجوهر بعدما وجد في الذهن يصير عرضا وكيفيا بناء على ان
مرتبة الماهية متأخرة عن مرتبة الوجود وتابعة لها ولا يخفى عليك ان
هذا المذهب خارج عن مسلك النظر والعقل ضرورة ان الماهية وذاتياتها
لا تختلف باختلاف الظروف واحياء الوجود والعقل بعد قلب الماهية
من الممتعات على ان هذا القائل اما ان يقول بانتفاء الجوهرية او ببقائها
فعلى الاول يرجع قوله هذا الى القول بحصول الشيخ والمثال وعلى الثاني
يعود الاشكال وما قال ان مرتبة الوجود متقدمة على مرتبة الماهية فهو
ايضا بط لان مرتبة الماهية مرتبة المعروض ومرتبة الوجود مرتبة
العوارض ولا شك ان مرتبة العارض بعد مرتبة المعروض فان قلت التقدم
عنده منحصر في التقدّمات الخمس المشهورة وتقدم المعروض على العارض
ليس شيئا منها اما التقدم بالزمان والتقدم بالشرف فظاهر واما غيرهما فلان
التقدم بالطبع تقدم بحسب الوجود والتقدم بالعلية تقدم بحسب الوجود
والتقدم بالرتبة ما يصح فيه ان يكون المتقدم متأخرا والمتأخر متقدما قلت
هذا التقدم وراء تلك التقدّمات الخمس كما صرح به المحقق الطوسي في نقد
التزويل وقد عبد الشيخ في الهيات الشفاء عن هذا التقدم بالتقدم بالذات
وبعضهم عبر عنه بالتقدم بالماهية والقوم انما حصروا التقدم الذي بحسب
الوجود وقد اجاب بعض المحققين عن كون العلم جوهرًا وكيفًا بان العلم
عندهم من مقولة الكيف على طريق المسامحة وتشبيه الامور الذهنية
بالامور العينية وهذا ايضا كما تراء خال عن التحصيل وبعيد عن التحقيق
واجاب بعض الافاضل عن ذلك بان العلم كيفية بمعنى العرض العام
وهو اعم من المقولة اذ الكيف الذي هو المقولة معناه ماهية اذا وجدت
في الخارج كانت في موضوع ولا يكون تعقلها موقوفا على تعقل الغير ولا يكون

في المقولة الاخرى اى
في مقولة الجوهر وغيرها
كما سينكشف غطاؤه منه
٢٩ وهو مير صدر الدين
شيرازى في حواشى شرح
التجريد منه

فيه اقتضاء انقسام المحل ولاقتضاء النسبة ولايخفى ان ذلك بعد تسليم ان القوم يطلعون الكيف على هذين المعنيين بشكل بصورة الجزئية الحاصلة من الاضافة المخصوصة اوالمقدار المشخص مثلا وانا اقول وبالله التوفيق وفيه الوصول الى التحقيق ان الاشياء اذا حصلت في الازهان يحصل لها وصف هو ليس بحاصل لها وقت كونها في الاعيان ويحمل ذلك الوصف عليها فيقال مثلا الانسانية صورة علمية ولاشك ان المحمول في تلك القضية ليس نفس الموضوع ولاذاتياته والالكان محمولا على تقدير كونه في الخارج ايضا ضرورة ان الذات والذاتي لايتخلفان باختلاف الوجود فهذا الحمل حمل عرضي مثل حمل الكاتب على الانسان فالعلم حقيقة هو غير الحاصل في الذهن وهو ليس الامن مقولة الكيف لصدق رسم الكيف عليه وما وجد في الذهن عرضي لانه موجود في الموضوع وتابع للوجود الخارجي لانه متحد معه في الماهية النوعية فهو ان كان كيفا فذلك ايضا كيف وان كان جوهر فذلك ايضا جوهر وهكذا واطلاق العلم على الحاصل في الذهن من قبيل اطلاق العارض على المعروض مثل اطلاق الضاحك على الانسان فالعارض ليس الاعرضا ومن مقولة الكيف والمعروض ليس الاعرضا تابعا للوجود الخارجي هذا ولقد اطنبنا الكلام في هذا المقام اذ ههنا محيرت الافهام واختافت الاقوام وزلت الاقدام (قوله وثالثها بانه عبارة) هذا التفسير بظاهره مبنى على امور الاول ماذهب اليه المتأخرون ان التصور لايتعلق بمايتعلق به التصديق كما ان التصديق لايتعلق بمايتعلق به التصور والتحقيق على مايشهد به الواجد ان السليم والفهم المستقيم ان التصديق له متعلق خاص لايمكن ان يتعلق بغيره والتصور يتعلق بكل شئ حتى بنفسه ونقيضه ولهذا قيل لاججر في التصورات ونعم ما قال من قال من تصور مدعيات كتاب اقليدس مثلا فقد تصور جميع اجزائها مع انه غير مصدق بها قبل ان يعلم البرهان وان العالم بالوضع اذاسمع لفظة زيد قائم مثلا فقد تصور جميع اجزائها مع انه يمكن

وثالثها بانه عبارة عن تعقل النفس ان النسبة واقعة اوليست بواقعة متن

٣٠ دلالة اتحاد الملزومات واختلافها دلالة الدليل المحي ودلالة (١٦) اتحاد اللوازم واختلافها دلالة الدليل

ان لا يصدق به ومما يمكن ان يقال ههنا ان اتحاد الملزومات ٣٠ مثلا يدل على اتحاد لوازمها واختلافها على اختلافها كما ان اتحاد اللوازم يدل على اتحاد الملزومات واختلافها على اختلافها وعندهم بين التصور والتصديق اتحاد نوعي فكيف يكون لاحدهما لازم وللآخر لازم آخر ويتعين لاحدهما متعلق وللآخر متعلق آخر فهل هذا الاتهامات وتساقط وايضا لا بد في صورة الشك من تصور طرفيه اي الوقوع واللاوقوع ٣١ ولاشك ان الظن واليقين لا يتعلق الا باحد طرفيه ضرورة ان الشك هو التردد بينهما والظن رجحان احدهما مع احتمال الآخر واليقين رجحانه مع عدم احتمال الآخر ثم اقول ٣٢ كأنهم بنوا على ذلك ما قالوا من ان اجزاء القضية اربعة فلما رأوا ان التصور لا يتعلق بتعلق التصديق وان الشك تصور لا يتعلق الا بالنسبة ذهبوا الى تربع اجزاء القضية وحكموا بان فيها نسبة تامة خبرية هي متعلق التصديق ونسبة تقييدية هي متعلق الشك والوجدان السليم يشهد بخلاف ذلك اذ لا شك ان لا يفهم من قضية زيد قائم مثلا الاوزيد قائم والنسبة التي بينهما والمفهوم منهما ليس الانسبة واحدة كما لا يخفى على من يرجع الى وجدانه ومما يمكن ان يستدل به على ذلك ان النسبة التامة الخبرية يعبر عنها عند التفصيل بان النسبة التقييدية واقعة اوليست بواقعة كما صرحوا به ولاشك ان لا فرق بين الاجمال والتفصيل الا بملاحظة العقل ٣٣ فيلزم ان يكون النسبة التقييدية جزءا في القضية مرتين مرة على الانفراد ومرة في ضمن النسبة الخبرية وهو ظاهر الفساد فليتأمل ٣٤ فان فيه نظرا ٣٥ وقد نقل بعض المحققين انهم اثبتوا نسبة اخرى حيث رأوا ان في صورة الشك قد يتصور النسبة بدون الحكم اذ ما لم يتصور النسبة لا يحصل الشك وعند ارتفاع الشك ينضم الى الادراكات الحاصلة ادراك آخر كما يشهد به الوجدان السليم الا انه يزول ادراك ويحصل ادراك آخر بدله وانت خير بما فيه مع ان الشك اما كيفية ادراكية او كيفية اخرى لاحقة بها وح يكون اليقين والظن والوهم كذلك فعلى الاول

الاني والاولى تنفع في هذا المقام والثانية في مقام نفي الاتحاد النوعي منه ٣١ والمراد بالوقوع واللاوقوع معناها اللغوي منه

٣٢ الدليل الاولي جدلي والثاني تحقيقي ولذا وقع الترتيب هكذا منه

٣٣ لا فرق بين اعتبار الشيء في الشيء واعتبار الشيء في مفهومه منه

٣٤ ووجهه ان المق ههنا ان النسبة التامة الخبرية امر مجمل اي بسيط يعبر عنه بهذه العبارة ٣ التفصيلية انها دلت عليه فالاجمال والتفصيل ليسا ما يقال في الحد والمحدود بل الاجمال ههنا بمعنى البساطة والتفصيل بمعنى التفسير بالعبارة التفصيلية منه

٣٥ اذ لاحد ان يدعى ان المدرك في صورة الشك والتصديق واحد عن الوقوع واللاوقوع والتفاوت في الادراك فانه في الاول

يدرك بادراك غير ادعائي وفي الثاني بالادراك الادعائي كذا قال المحقق وهو ظاهر الورد عليهم منه (عند)

٣٦ فلم يكن اجزاء القضية (١٧) اربعة كما هو مذهبهم فالبناء على ما نقل بعض المحققين ليس بشيء منه

٣٧ قد اطلعت في هذا

وان بعض ناظرى شرح

المطالع وشرح الشمسية

توهم ان النسبة واحدة

حقيقة ومتعددة بالاعتبار

فانها باعتبار تعلق الادراك

بها بدون الاذعان

من المعلومات التصورية

تسمى بالنسبة الحكمية

وباعتبار تعلق الاذعان بها

من المعلومات التصديقية

تسمى بالحكم وانت خبر

بان التغيرات الاعتبارى

في هذا التقرير متحقق بعد

تعلق التصور والتصديق

فيلزم ان يكون متعلق

التصديق بعينه متعلق

التصور من غير ان يكون

بينهما تغير وذلك خلاف

مذهبهم مع ان القضية من

حيث هي مع قطع النظر عن

ان يكون مصدقا بها مشتتة

على الحكم اى النسبة التامة

الخبرية التى هي مناط

الحكاية عن امر واقعى منه

عند ارتفاع الشك يزول الادراك السابق وعلى الثانى عند ارتفاع الشك
لا يحصل ادراك آخر بل يزول عن الادراك السابق حالة ويحصل حالة اخرى
٣٦ فافهم فانه مع وضوحه لا يخلو عن دقة وما يخطر بالبال والله اعلم بحقيقة الحال
ان كلامهم في هذا المقام لا يخلو عن ضرب من المسامحة ومقصودهم ليس اثبات
النسبتين المتغيرتين حقيقة بل ان النسبة الواحدة هي النسبة التامة الخبرية ان اخذت
من حيث انها نسبة بين الموضوع والمحمول يتعلق به الشك واذا اخذت من حيث
انها نسبة واقعة او ليست بواقعة تتعلق بها التصديق وما قال في شرح المطالع ٣٧
ان اجزاء القضية اربعة عند التفصيل لعله اشارة الى ذلك والثانى ما هو المشهور
بين الجمهور من ان التصديق يتعلق بالنسبة والذى لا يتعدى عنه الحق ويحكم به
العقل الغير المشوب بالوهم هو ان التصديق يتعلق اولاً بالذات بالموضوع
والمحمول حال كون النسبة رابطة بينهما وانما بالعرض بالنسبة وذلك لان النسبة
معنى حر فى لا يصح ان يتعلق به التصديق حال كونه كذلك ضرورة ان التصديق
ليس كادراك المرآت عند ادراك المرئى وهذا هو التحقيق الذى افاده الشيخ
الرئيس وغيره من المحققين واليه ذهب الطبع السليم والفهم المستقيم الا ترى ان عند
تصديقك بقضية زيد قائم مثلاً يحصل لك اولاً الاذعان بان زيد قائم فى الواقع
لا الاذعان بوقوع النسبة فى الواقع بل يحصل لك هذا ثانياً كيف والنسبة
من الامور المتزاعية وكثيراً ما يحصل التصديق بقضية قبل ان تزاع
النسبة التى هي فيها كما يشهد به الوجدان ومن قال ان متعلق التصديق امر اجمالى
يفصله العقل الى الموضوع والمحمول والنسبة فقد اخطأ لان المركب من
المعنى الحر فى وغيره معنى حر فى ٣٨ الثالث ما هو يبدو فى اول النظر ويظهر
فى بادى الرأى من ان التصديق هو الكيفية الادراكية وما يقتضيه النظر الدقيق
ويلاحظ مما افاده اهل التحقيق هو ان الكيفية الاذعانية وراء الكيفية الادراكية
البتة انا اذا سمعنا قضية وادركناها تمام اجزائها ثم اقتنا البرهان عليها لا يحصل
لنا ادراك آخر بل يقترن بالادراك السابق حالة اخرى تسمى بالاذعان
والقبول والا يلزم ان يكون لشيء واحد صورتان فى الذهن ٣٩ ولا يخفى على
من يرجع الى وجدانه ان العلم صفة يحصل منه الانكشاف والاذعان صفة

٣٨ لعلك تقول هذا الامر (٢) الاجمالى ليس مركباً بالفعل بل بسيط بالفعل مركب بالقوة فلا يلزم

عدم استقلاله بالمفهومية فقول هذا لا يفي من الحق شيئاً لان النسبة وكذا (١٨) الموضوع والمحمول ان

ليس كذلك بل يحصل منه بعد الانكشاف كيفية اخرى للنفس وبذلك
يصح تقسيم العلم الى التصور الساذج وتصور معه حكم كما وقع عن كثير
من المحققين قال ناقد المحصل ان التصديق عندهم الحكم وحده من غير
ان يدخل التصور في مفهومه دخول الجزء في الكل والتصور هو الادراك
الساذج فكأنهم قسموا المعاني الى نفس الادراك والى ما يلحقه وقسموا
ما يلحقه الى ما يجعله محتملاً للتصديق والتكذيب والى ما يجعله كذلك كالمبهمات
اللاحقة به من الامر والنهي والاستفهام والتثني والترجي وغير ذلك فسوا
القسمين الاولين بالعلم (قوله وثانها بانه عبارة الخ) التصديق على هذا
التفسير مجموع تصورات اجزاء القضية فعلى تقدير تليثها مجموع تصور
المحكوم عليه وبه والحكم وعلى تقدير تربيعها مجموع تصور المحكوم
عليه وبه والحكم والنسبة الحكمية وعبارة الكتاب كما تراها ناظرة الى
الاول (قوله وهو مذهب الامام) هذا هو المشهور وهكذا يفهم من المختص
حيث قال ان لنا تصورا ٤٠ اذا حكم عليه بنفي او اثبات كان المجموع تصديقا
وفرق ما بينهما كما في البسيط والمركب لكنه قال في المعالم العلى العلم اما
تصور او تصديق فالصور هو ادراك الماهية من حيث هي من غير
ان يحكم عليها بنفي او اثبات والتصديق هو ان يحكم عليها بنفي او اثبات
وكلامه في المحصل ٤١ وقع هكذا اذا ادركنا حقيقة فاما ان تعتبر من حيث
هي من غير ان يحكم عليها لابلنفي ولا بالاثبات وهو التصور او يحكم عليها
بنفي او اثبات وهو التصديق ولا يخفى ان ضمير هو في قوله وهو التصديق
يحتل ان يرجع الى مصدر ادركنا ويحتل ان يرجع الى مصدر يحكم والظ
هو الاول واعترض على هذا التفسير المنسوب الى الامام من وجهين الاول
انه يستلزم ان يكون التصديق مكتسبا من القول الشارح والتصور من الحجية
اما الاول فلان الحكم فيه اذا كان غنيا عن الاكتساب ويكون تصورا احد

كانت من الاجزاء الذهنية
لهذا الامر الاجمالي فيلزم
عدم استقلاله وصحة
حملها عليه اذا الجزء الذهني
متحد مع كله محمول عليه
وان كانت تلك الاشياء
خارجة عنه لزم تعلق
التصديق بما هو خارج
وثانها بانه عبارة عن مجموع
تصور المحكوم عليه والمحكوم
به والحكم متن

عن معنى القضية والضرورة
يحكم بخلافه مع ان كثيرا
وهو مذهب الامام متن

ما يتعلق التصديق بالمعنى
التفصيلي كالاخفى ووجوب
خروج النسبة عنه فوجب
خروجها عن المعنى
الاجمالي فافهم منه
٣٩ وهو باطل لانه يستلزم
تحصيل الحاصل اذا التامل
عبارة عن حصول الفردين
من نوع واحد ويرتفع
منه الاثني في الذهن منه
٤٠ لا يخفى ما فيه من المسامحة
لان المحكوم عليه انما هو
المتصور لا التصور ثم الظاهر

منه ان التصديق هو مجموع المحكوم عليه وبه والحكم ولهذا قلنا يفهم من المختص ولم نقل يظهر منه (الطرفين)

٤١ لا يخفى ان كلام المحصل (١٩) على التقدير الاول ايضا ليس نصافي تركيب التصديق من تصورات

اجزاء القضية بل يجوز
ان يحمل على ادراك مقيد
بالحكم او على مجموع تصور
المحكوم عليه والحكم منه
٤٢ اي ولو سلم ان تصورا احد
طرفيه عنده كسبي فله ان
يلتزم في الجواب عن الاول
ان تصور احد طرفيه
مكتسب من الحجمة كما ان
الحكم تصور عنده
مع انه مكتسب من الحجمة
ويندفع التنافي منه

٤٤ ثبوت الوحدة للتصديق
بان يعتبر الهيئة الاجمالية
عارضة له لان تعبير
داخلة فيه والالكان مركبا

وثالثها بانه عبارة عن تصور
مع حكم فيكون التصور
بشرط الحكم تصديقا متن
وهو مذهب صاحب المطالع
وغيره ويمكن ان يكون مراده
مذهب الامام متن

من العلم والمعلوم لان
تلك الهيئة من قبيل
المعلومات دون العلوم لا
يقال التصديق على تقدير

تركبه يكون من المركبات الحقيقية التي وحدتها حقيقة دون المركبات الاعتبارية لانها ليست كذلك كما يحكم به

الطرفين كسبيا كان التصديق كسبي او كسبي يوافق كسبي او كسبي لا يوافق كسبي
واما الثاني فلانه لا بد ان يكون الحكم عنده تصورا مع اكتسابه من الحجمة
اقول وبالله التوفيق لانم ان تصور احد طرفيه عنده كسبي لان
التصورات كلها عنده بديهى ولو سلم ٤٢ فله ان يلتزم على مذهبه ان يكون
بعض التصورات كالحكم مكتسبا الثاني ان تلك الادراكات علوم
متعددة فلا يندرج تحت العلم الواحد الذى جعل مقسما اقول قد
سمعت عنى ائمة الحكمة ان الوحدة والوجود متساويان وما من موجود
الاوله وحدة ما فالتصديق وان كان عنده علوما متعددة لكن لما
كان له نحو من الوجود لانه من الكيفيات النفسانية يجب ان يكون له نحو
من الوحدة ٤٤ على انهم قالوا ان التصديق عنده مركب وهو ايضا قد صرح
بذلك فى المحصن والتركيب بدون اعتبار الوحدة متمتع ثم اقول يرد على
الامام ان اجزاء التصديق يجب يكون علوما تصورية ٤٥ لان العلم منحصر
فى التصور والتصديق وجزء التصديق لا يمكن ان يكون شيئا غير العلم ٤٦
او علما تصديقا غير تصورى ولا شك ان التصورات كلها عنده بديهية
ومن الضروريات انه اذا حصل جميع اجزاء الشئ بديهية ويحصل ذلك
الشئ بالديهية فيلزم ان يكون التصديقات كلها ايضا بديهية مع انه لا يقول

(قوله وثالثها بانه عبارة عن تصور مع حكم) يعنى ان التصورات
الثلاث مع الحكم فلا يلزم فى قضية واحدة تصديقات متعددة (قوله
وهو مذهب صاحب المطالع الخ) عبارة صاحب المطالع هكذا العلم اما
تصور ان كان ادراكا ساذجا واما تصديق ان كان مع الحكم بنفى او اثبات
وحملها فى شرح المطالع على مذهب الامام بان الحكم لما كان جزءا
اخيرا للتصديق فحال حصول الحكم يحصل التصديق فيكون ادراكا يحصل
مع الحكم معية زمانية والعلامة فى شرح حكمة الاشراق ودرية التاج
حمل الادراك على ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة والحكم على
وقوع النسبة او سلبها وزعم ان التصديق هو ادراك ان النسبة واقعة

الضرورة وقد حقق في موضعه ان الهيئة الصورية داخله (٢٠) في المركبات الحقيقية لانا

اوليست بواقعة وذلك الادراك مستلزم للحكم بايقاع النسبة او سلها واطلاق التصديق عليه على سبيل المجاز ٤٧ وذهب الى ان هذا مذهب الحكماء كما ستقف عليه وعلى ما يرد عليه ولا يبعد ان يقال ان صاحب المطالع وغيره من المتأخرين اطلقوا التصديق اى الاذعان والقبول على الادراك للمقترن به مجازا اى على الادراك الثالث او ادراك وقوع النسبة اولا ووقوعها ولما كان الحكم عندهم من قبيل الفعل وغير منفك عن تلك الادراكات حكموا باقتترانه معها (قوله ورابعها بانه عبارة الخ) في هذا التفسير اشارة الى ان التصديق المنطقي هو بعينه التصديق اللغوي ٤٨ كما صرح به الشيخ الرئيس ٤٩ في الحكمة الفارسية حيث قال دانستن دوكونه استيكى اندر رسيدن و آرا بتازى تصور خوانند دوم كرديدن و آرا بتازى تصديق خوانند وقال العلامة في درة التاج مراد از تصديق وتكذيب معنى لغوى ايشان است وقال شارح المقاصد التصديق المنطقي الذى قسم العلم اليه والى التصور هو بعينه التصديق اللغوي وفيه اشارة الى انه ليس من قبيل الادراك وانه لا يتعلق بالنسبة وان التفاوت بينه وبين التصور ليس باعتبار المتعلق كما مر بيانها لا يقال قد سبق ان متعلق التصديق هو الموضوع والحمول حال كون النسبة رابطة بينهما وههنا يظهر ان متعلقه هو مجموع الموضوع والحمول والنسبة ضرورة ان معنى القضية هو مجموع تلك الامور لانا نقول لا يبعد ان يكون معنى القضية عنده الموضوع والحمول حال كون النسبة رابطة بينهما كما اشار اليه المحقق الطوسى فى الاساس حيث قال اجزاء اولى بر قضيه را ازدويش نبود وبتأليف سه جزء نميشود واما سه جزء بنودجه جزئى نبود بل رابطة اجزاء بود بايكديگر واكر تأليف جزوى بودى بربط مستأنف را حاجتى افتادى واكر لاحالة تأليف را جزئى شمرد بايد كه بمثابة جزء صورتى بود نه مادى وديكر اجزاء اجزاء مادى بود والمراد من معنى القضية نفس حقيقتها لا مفهومها فلا يتوجه ان النسبة جزء لمفهوم

الذى هو العلم من غيره وما اشتهر على خلاف ذلك فعلمه نشأ من اشتراك لفظ الاسناد (القضية)

نقول ما يحكم به الضرورة هو ان التصديق ليس من الاعتبارات الاختراعية واما كونه من الاعتبارية النفس الامرية فالضرورة لاتأبى عنه منه

ورابعها بانه عبارة عن اقرار النفس بمعن القضية والاذعان له فهو غير ان يحصل فى النفس معنى القضية بل شئ آخر يقرن به متن

٤٥ والا لزم تركيب العلم من غيره وهو باطل بالضرورة منه

٤٦ وذلك لان الحكم ادراك قطعيا كما عرفت فى الحكمة وهو ليس عنده تصديقا فلا بد ان يكون تصورا والالم يحصر العلم فى القسمين لا يقال الحكم عند الامام وسائر المتأخرين من افعال النفس لانا نقول لابد من ان يكون هو عنده من قبيل العلم والا لزم تركيب التصديق